المحاضرة الثانية : مبادئ التمويل الاسلامي

مبادئ التمويل الاسلامي :

1- الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات المالية في الاسلام

1-1 حريم الربا

أ- الربا :اتفق العلماء على أن في الربا يوجد شيئين في البيع و في ما تقرر في ذمة من بيع أما الربا فيها تقرر بالذمة صنفان صنف متفق عليه و هو ربا الجاهلية الذي نهي عنه و أما في البيع فالعلماء أجمعوا أنه صنفين نسيئة تفاضل، و عرف الربا بأنه فضل خال من العوض بمعيار شرعي.

- تحريم الاكتناز و أداء زكاة المال : يجب على كل مسلم ذو مال أن يعمل على تنميته و اثماره باعتباره مستخلف نية و توظيفه توظيف فعال لصالحه و صالح مجتمعه .
- تحري الحلال و اجتناب الحرام في المعاملات :

إن معرفة الحكم الشرعي في مسألة ما هي نتيجة لعلم الفقه و علم الأصول فالمستشهد يتعامل مع المسألة المطروحة في ضوء معطيات علم اصول الفقه ليتسبط الحكم الشرعي العلمي من الدليل الشرعي التفصيلي كالصلاة مثلا و هي لا توجد إلا بعد وجود السبب و هو دخول الوقت و تحقق الشرط و هو الوضوء و بدون وجود موانع كالاغماء و المرض فطلب الشارع من المكلف الترك و الكف عن الفعل على سبيل الحتم و الزجم و الالزام هو الحرام بدليل الايات القرأنية .

- الالتزام بالأخلاق الاسلامية في المعاملات :

- تحريم الاحتكار أو اجتناب الاحتكار - بيع النجش - بيع العينة .

2- الغنم بالغرم و الخراج بالضمان في المعاملات :

الخراج بالضمان و الغنم بالغرم : مقصود شرعا حيث سارت أحكام الشريعة على وفقه و فرع الفقهاء على أساسه الأحكام .

3- استمرار الملك لصاحبه :

إن تمويل عملية انتاجية في الاقتصاد الاسلامي يقتضي استمرار الملكية لصاحبها حتى لو تغيرت أوصاف هاته الملكية ففي الشركات نجد ما يصنعه الشركاء من أموال يبقى ملكا لهم حتى لو كان أحد الشركاء غير عامل .

4- ارتباط التمويل بالجانب المادي :

فلتمويل الاسلامي مرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد أو الانتاج الحقيقي الذي يضيف شيئ للاقتصاد عكس ما نجده في التمويل الربوي الذي لا يشترط أن يكون التمويل مرتبط بعملية انتاجية حقيقية.

خصائص التمويل الاسلامي :

- استبعاد التعامل بالربا أخذا و عطاء
- توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي